

لا تجزأ امرين احدهما الاستغناء وهو الفاعل  
 يقال لك جئت كما امرت فقول في السؤال عن غلة المحي لوكمه  
 فكأن له جاز ومجور كما ذكر كونه والاصل لما وكما ذكر  
 ما الاستغناء متى دخل على حرف الجر حذف الفضا  
 وجوبا كما قال الله تعالى فيم انت من ذكرها عس  
 يتسألون **بم يرجع المرسلون** وحسن في الوقف ان ترد  
 ظنا السكت كما في البري في هذه المواضع وغيرها التي  
 ان المضمرة وصلتها وذلك هو النوع الخاص بقول جئت  
 كرمي فان قدرت كى تعليبه فالنصب بان مضمرة  
 وان المضمرة مع هذا الفعل في تاويل مصدر مجرور  
 وكان قلت جئت للاكرام **الحج** اس ما مجرور بـ  
 من الطواجر وهو مندوم فان مجرور مما لا يكون  
 الاسم زمان ولا يكون ذلك الزمان الامعنا لامرنا  
 ولا يكون ذلك المعين اما ضياء وحاضلا مستقبلا تقول  
 ما رايتك منذ يوم الجمعة ومن يومنا ولا نقول لا اراه  
**منذ غد** ولا منذ غد وكذا لا نقول ما رايتك منذ وقت  
**السكن** ما مجرورا خاصا من المضمرة ونونها  
 من المظهرات وكورت فانها ان حرت ضميرا فلا يكون الاضمر  
 غيبة مفردا ام كرا مراد به المعرف على التمييز نحو ربه رجلا  
 لقيت وربه رجلا وربه رجلا ورته امرأة وره اراهن

ومن يوم الجمعة وغد يومنا

من المظهرات  
 غيبة مفردا  
 ام كرا مراد به  
 المعرف على التمييز  
 نحو ربه رجلا  
 لقيت وربه رجلا  
 وربه رجلا  
 ورته امرأة  
 وره اراهن

وربه

وربه سوا كل ذلك قليل وان حرت ظاهرا فلا يكون الاضمر  
 موضوعه نحو رب رجل صالح لقيت وذلك كثير فان قلت  
 قد كان من حقه ان نحو التاني الذي عن الحروف المذكورة  
 بدها الاختصاص التا باسم الله تعالى ورب واختصاصا لان  
 اما بنوع او نوعين او ثلثه في كل فصلت واصل حروف  
 المجر مختص والمختص بنوع اقرب الي الاصل من المختص بنوع  
 وكان ينبغي ان تقدم المختص بنوعين ومجرب على المختص بنوع  
 ونوع كى قلت اما ذكرت التا الى جانب الواو لانها ستمتها  
 في القسم فتا خبرها عنها قطع النظر عن نظيره ولما اردت  
 ان اذكر شيئا من احكام رب اقتضى ذلك تاخيرها ليلتفع  
 ذكر احكامها فاصلا بين هذه الحروف وايضا قاتني ذكرت  
 حكم رب في الحرف وذكرت حكم بقية الحروف في ذلك فلو كانت  
 رب مقدمة كان في ذلك ايضا قطع للنظر عن النظر  
 بالنسبة الى الاحكام **ثم قلت** وتجوز حذفها معه  
 فيجب بقاها وذلك بعد الواو وكثيرا والفاو بل قليل  
 وحذف اللام قبل ك وخافضان وان مطلقا **واقول**  
 لما بينت ان رب تدخل على المنكر بينت انها يجوز حذفها  
 معه وانتشرت بهذا التقييد الي انها لا يجوز حذفها اذا دخلت  
 على ضمير الغيبة ثم بينت انها اذا حذفت وجب بقا عملها  
 وان هذا الحكم اعني حذفها وبقا عملها على نوعين كثير  
 وقليل فالكثير بعد الواو لقوله **وبلد** مغربا وجاوه كان لو ان رضيه سماه

ان

دهج

ن  
في الحذف

الكعبة